

## قانون رقم ١٦٣ لسنة ١٩٨٩

يربط موازنة الهيئة العامة للتأمين الصحي

للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدرت كل من استخدامات وإيرادات الهيئة العامة للتأمين الصحي للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ٢٧٠٢٩٢٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مائتان وسبعون مليوناً ومائتان واثنان وتسعون ألف جنيه لا غير) وفقاً لما يلي :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ٢٠٢٥٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مائتان واثنان مليون وخمسمائة ألف جنيه) موزعاً على البابين التاليين :

(أ) حملة الباب الأول - أجور بمبلغ ٢٧٥٠٠٠٠٠٠ جنيه .

(ب) حملة الباب الثاني - النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ١٧٥٠٠٠٠٠٠٠ جنهما .

ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية :

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ٦٧٧٩٢٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره سبعة وستون مليوناً وسبعمائة واثنان وتسعون ألف جنيه) موزعاً على البابين التاليين :

(أ) حملة الباب الثالث - استخدامات استثمارية بمبلغ ١٠٥٠٠٠٠٠٠ جنيه .

(ب) حملة الباب الرابع - تحويلات رأسمالية بمبلغ ٥٧٢٩٢٠٠٠٠ جنيه .

ثالثاً - الإيرادات الجارية :

قدرت الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ٢٠٢٥٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مائتان واثنان مليون وخمسمائة ألف جنيه) بالباب الثاني إيرادات جارية وتحويلات جارية .

## رابعاً - الإيرادات الرأسمالية :

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ٦٧٧٩٢٠٠٠ جنيه ( فقط وقدره سبعة وستون مليوناً وسبعمائة وإثنان وتسعون ألف جنيه ) موزعاً على البابين التاليين :

- ( أ ) جملة الباب - الثالث إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٦٦٧٩٢٠٠٠ جنيه .
- ( ب ) جملة الباب الرابع - قروض وتسهيلات أثمانية بمبلغ ١٠٠٠٠٠٠٠ جنيه كلها قروض من بنك الاستثمار القومي لتمويل الاستثمارات .

### ( المادة الثانية )

تسرى أحكام التأشير العامة الملحقة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩ على هذه الهيئة .

### ( المادة الثالثة )

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالباب الثالث - الاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

### ( المادة الرابعة )

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما ينحصر لها من الاعتمادات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

### ( المادة الخامسة )

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من بنوك القطاع العام إلا بموافقة وزارة المالية .

### ( المادة السادسة )

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ١٩٨٩  
يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما  
صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ ذي القعدة سنة ١٤٠٩ ( ٢٩ يونيو سنة ١٩٨٩ ) .

حسنى مبارك

بيان موازنة الهيئة العامة للتأمين الصحي  
للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩

١٩٨٩/٨٨		١٩٩٠/٨٩		بيان	
١٩٨٩/٨٨	١٩٩٠/٨٩	١٩٨٩/٨٨	١٩٩٠/٨٩	بيان	
جيبه	جيبه	جيبه	جيبه	١ - الأجور	١ - نفقات جارية ونحو يلات
١٦٧٠٠٠٠٠٠٠	٢٠٢٥٠٠٠٠٠٠	١٤٤٥٠٠٠٠٠٠	١٧٥٠٠٠٠٠٠٠	٢ - نفقات جارية ونحو يلات	٢ - نفقات جارية ونحو يلات
١٦٧٠٠٠٠٠٠٠٠	٢٠٢٥٠٠٠٠٠٠٠٠	١٦٧٠٠٠٠٠٠٠٠	٢٠٢٥٠٠٠٠٠٠٠٠	٣ - استثمارات استثمارية	٣ - استثمارات استثمارية
٥٨٣٤٤٥٠٠٠	٦٦٧٩٢٠٠٠٠	٩٥٠٠٠٠٠٠٠	١٠٥٠٠٠٠٠٠٠	٤ - استثمارات الرأسمالية	٤ - استثمارات الرأسمالية
—	١٠٠٠٠٠٠٠٠	٤٨٨٤٤٥٠٠٠	٥٧٢٩٢٠٠٠٠٠	إجمالي الإيرادات	إجمالي الإيرادات
٥٨٣٤٤٥٠٠٠	٦٧٧٩٢٠٠٠٠٠	٥٨٣٤٤٥٠٠٠	٦٧٧٩٢٠٠٠٠٠		
٢٢٥٣٤٤٥٠٠٠	٢٧٠٢٩٢٠٠٠٠٠	٢٢٥٣٤٤٥٠٠٠	٢٧٠٢٩٢٠٠٠٠٠		